

المحاضرة العاشرة

ممارسة مهنة محافظ الحسابات

1- تعريف محافظ الحسابات:

محافظ الحسابات هو شخص يمارس بصفة اعتيادية، باسمه الخاص وتحت مسؤوليته الشخصية، مهمة المصادقة على صحة وانتظام حسابات الشركات والهيئات ومطابقتها للتشريع المعمول به.

شروط الممارسة:

- الحصول على اعتماد كمحافظ حسابات؛
- التسجيل في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات.

2- مهام محافظ الحسابات:

- التدقيق القانوني: المصادقة على صحة الحسابات السنوية وانتظامها
- مراقبة الإجراءات: تقييم إجراءات الرقابة الداخلية
- إبداء الرأي: في الاتفاقيات بين الشركة والجهات المرتبطة بها
- إخطار الإدارة: عن أي خلل قد يهدد استمرارية المؤسسة
- فحص الحسابات المدعمة: المصادقة على صحة الحسابات المجمعة

3- تقارير محافظ الحسابات:

يعد محافظ الحسابات التقارير التالية:

1. تقرير المصادقة (مع/بدون تحفظ) على الحسابات السنوية
2. تقرير المصادقة على الحسابات المدعمة
3. تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة
4. تقرير عن أعلى خمس تعويضات
5. تقرير عن الامتيازات الممنوحة للموظفين

6. تقرير عن تطور النتائج المالية لآخر 5 سنوات

7. تقرير عن إجراءات الرقابة الداخلية

8. تقرير إنذاري في حال تهديد استمرارية المؤسسة.

4- تعيين محافظ الحسابات:

- يتم التعيين من قبل الجمعية العامة أو الهيئة المختصة
- مدة العهدة: 3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة
- لا يجوز التعيين لأكثر من فترتين متتاليتين إلا بعد مرور 3 سنوات
- في حال عدم المصادقة على الحسابات لسنتين متتاليتين، يجب إعلام النيابة العامة

5- صلاحيات محافظ الحسابات:

- الاطلاع على جميع السجلات والوثائق المحاسبية
- طلب توضيحات من الإدارة والموظفين
- إجراء عمليات تفتيش لازمة
- حضور الجمعيات العامة والتدخل في النقاشات المتعلقة بمهامه
- إخطار هيئات التسيير في حال عرقلة مهامه

6- أتعاب محافظ الحسابات:

- تحددتها الجمعية العامة أو الهيئة المختصة
- لا يجوز ربط الأتعاب بالنتائج المالية للشركة
- يحظر تلقي أي مزايا مالية خارج نطاق الأتعاب المنفق عليها

7- مسؤوليات محافظ الحسابات:

أ. المسؤولية المدنية:

- تجاه الشركة عن الأخطاء المهنية وفق أحكام العقد والقانون المدني

ب. المسؤولية الجزائية:

- عن أي مخالفة قانونية أثناء الممارسة المهنية وفق قانون العقوبات

ج. المسؤولية التأديبية:

- أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة

7- العقوبات التأديبية:

1. الإنذار
 2. التوبيخ
 3. التوقيف المؤقت (حد أقصى 6 أشهر)
 4. الشطب من الجدول
- يحق لمحافظ الحسابات الطعن في العقوبات أمام القضاء

خلاصة:

- يلعب محافظ الحسابات دورًا حيويًا في ضمان الشفافية المالية
- تخضع ممارسة المهنة لضوابط صارمة لضمان النزاهة والاستقلالية
- تتنوع مسؤوليات المحافظ (مدنية، جزائية، تأديبية) مما يعكس أهمية الالتزام بالأخلاقيات المهنية

المرجع:

القانون رقم 01-10 المؤرخ في 06 رجب 1431 هـ الموافق 29 يونيو 2010، المتعلق بتنظيم مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

المحاضرة العاشرة (تابع)

ممارسة مهنة المحاسب المعتمد

1- تعريف المحاسب المعتمد:

المحاسب المعتمد هو الشخص الذي يمارس بصفة اعتيادية، باسمه الخاص وتحت مسؤوليته الشخصية، مهمة مسك وضبط المحاسبات والحسابات للتجار والشركات أو الهيئات التي تطلب خدماته.

شروط الممارسة:

- الحصول على اعتماد كمحاسب معتمد.
- التسجيل في جدول المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين.

2- مهام المحاسب المعتمد:

- مسك السجلات المحاسبية: إعداد وتنظيم الحسابات بناءً على الوثائق المقدمة من العميل.
- إعداد التصريحات الضريبية والإدارية: مساعدة العملاء في إعداد التصريحات الجبائية والاجتماعية.
- المساعدة في إعداد الجداول المالية: تقديم الدعم في تحضير البيانات المالية عند الطلب.
- حفظ الوثائق: تبقى جميع المستندات المحاسبية ملكاً للعميل، ويجب على المحافظ عليها بسرية.

3- أتعاب المحاسب المعتمد:

- تحدد الأتعاب في عقد تقديم الخدمات، والذي يحدد نطاق العمل والموارد المتاحة وشروط تسليم الوثائق.
- ممنوع: ربط الأتعاب بالنتائج المالية للعميل (التاجر، الشركة، أو الهيئة).

4- مسؤوليات المحاسب المعتمد:

أ. المسؤولية المدنية:

- تترتب عند الإخلال بالتزامات العقد المبرم مع العميل.
- يتم تحديد التعويضات وفقاً لأحكام القانون المدني.

ب. المسؤولية الجزائية:

- تنشأ عن أي تقصير في الالتزامات القانونية أثناء الممارسة المهنية.

- تخضع للعقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات الجزائري (جنحة، جنحة، أو مخالفة).

ج. المسؤولية التأديبية:

- تختص اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة بتطبيق العقوبات في حال مخالفة القواعد المهنية.

5- أنواع العقوبات:

- ✓ الإنذار.
- ✓ التوبيخ.
- ✓ التوقيف المؤقت (حد أقصى 6 أشهر).
- ✓ الشطب من الجدول.
- ✓ يحق للمحاسب المعتمد الطعن في العقوبات أمام الجهة القضائية المختصة.

6- الفوارق القانونية والحدود المهنية (المحاسب المعتمد مقابل المهن الأخرى):

وضع المشرع الجزائري حدودا صارمة بين المهن المحاسبية لضمان عدم تداخل الصلاحيات ولحماية جودة المعلومات المالية. هذه الحدود ليست مجرد تقسيم إداري، بل هي فوارق في "طبيعة المسؤولية" و"نطاق الاعتماد".

1.6 المحاسب المعتمد مقابل الخبير المحاسب (فرق في الدرجة والتحليل):

رغم اشتراكهما في التعامل مع الحسابات، إلا أن هناك فوارق جوهرية حددتها المواد 02 و 04 من القانون 10-01:

- **طبيعة العمل:** يقتصر دور المحاسب المعتمد على **مسك المحاسبة**، بينما يمتد دور الخبير المحاسب إلى المراجعة، التحليل، والتقييم وهو عمل استشاري وتحليل.

- **التدقيق والخبرة:** لا يحق للمحاسب المعتمد قانونا ممارسة مهام التدقيق التعاقدية أو الخبرة القضائية لدى المحاكم، حيث تظل هذه المهام حكرا على الخبراء المحاسبين المسجلين في المصنف الوطني (الجمهورية الجزائرية، 2010).

- **المسؤولية التقنية:** المحاسب المعتمد مسؤول عن صحة التسجيل، بينما الخبير المحاسب مسؤول عن عدالة التقدير وتصميم الأنظمة (بوكثير، 2021).

2.6 المحاسب المعتمد مقابل محافظ الحسابات (فرق في الاستقلالية والوظيفة):

هذا هو الفارق الأكثر أهمية من حيث حوكمة المؤسسات:

- **جهة العمل:** المحاسب المعتمد يعمل لمصلحة المؤسسة كطرف متعاقد يضمن لها الامتثال الجبائي والمحاسبي. أما محافظ الحسابات فيعمل كوكيل عن القانون والمساهمين، ومهمته الرقابة على العمل الذي قام به المحاسب (الجمهورية الجزائرية، 2010).
- **التنافي المطلق:** يمنع القانون منعا باتا أن يكون الشخص نفسه محاسبا معتمدا ومحافظا لحسابات نفس الشركة في آن واحد، لأن ذلك يعني مراجعة الشخص لعمله الخاص، وهو ما يضرب مبدأ الاستقلالية.
- **التقرير والرأي:** المحاسب المعتمد يعد القوائم المالية، بينما محافظ الحسابات "يشهد بصحة" هذه القوائم عبر تقريره العام (لصنوني، 2021).

خلاصة:

- ✓ يلعب المحاسب المعتمد دورًا أساسيًا في ضمان دقة السجلات المالية والالتزام بالتشريعات.
- ✓ تخضع ممارسة المهنة لشروط صارمة لضمان الجودة والنزاهة.
- ✓ تتنوع مسؤوليات المحاسب المعتمد (مدنية، جزائية، تأديبية)، مما يعكس أهمية الالتزام بالأخلاقيات والقوانين.

المرجع:

القانون رقم 01-10 المؤرخ في 06 رجب 1431 هـ الموافق 29 يونيو 2010، المتعلق بتنظيم مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.